السلطة القضائية

تعد السلطة القضائية أحد الركائز الأساسية في النظام القانوني، إذ تُناط بها مهمة السهر على حسن تطبيق القوانين. ويُشار إلى القاضي، في هذا السياق، باعتباره "ينطق بالقانون" أو يُعبّر عنه مجازًا بأنه "فم القانون"، في إشارة إلى دوره في تفسير النصوص القانونية وتطبيقها على الوقائع المعروضة أمامه. ومع ذلك، لا ينحصر دور القاضي في هذا الإطار فقط، بل يمتد في بعض الحالات إلى الإسهام في إنتاج القاعدة القانونية، خاصة في المسائل التي تفتقر إلى نصوص واضحة، مما يضفي على اجتهاده صبغة إبداعية تشبه إلى حد ما عملية "صنع القانون".

تُعنى السلطة القضائية بالفصل في النزاعات القانونية، سواء بين الأفراد، أو بين جهات عامة وخاصة، بل وحتى بين مؤسسات الدولة ذاتها. كما تضطلع بدور أساسي في الرقابة على مدى التزام السلطات بأحكام الدستور ومبادئ الشرعية، باعتبار ذلك من دعائم النظام الديمقراطي.

يُعدّ استقلال القضاء عن السلطتين التشريعية والتنفيذية من أبرز سمات النظم الديمقراطية، ويتجلى هذا الاستقلال في آليات تعيين القضاة، وتحديد اختصاصاتهم، ووضعهم القانوني داخل المنظومة السياسية.

أولًا: اختيار القضاة

تتنوع طرق اختيار القضاة من دولة لأخرى، بين نظام المهنة ونظام الانتخاب:

أ- **نظام المهنة:** يُعتمد هذا النظام في الغالبية العظمى من الدول، ويقوم على معايير قانونية واضحة، حيث يخضع المترشحون لاجتياز مسابقة منظمة من طرف لجنة مختصة تضم أكاديميين وقضاة ذوي كفاءة. وتلتزم الإدارة بترتيب الناجحين وفق نتائجهم لاختيار العدد المطلوب. ويُنظر إلى هذا النظام كضامن أساسي لاستقلالية القاضي، سواء من حيث التعيين أو الترقية أو الحماية من العزل، نظرًا لارتباطهم بنظام قانوني خاص يحكم مسارهم المهني، ما يُقلّص من فرص تدخل السلطة التنفيذية أو تعسفها.

ب-**نظام الانتخاب أو الاختيار بالقرعة:** في بعض الأنظمة، يُلجأ إلى انتخاب القضاة أو اختيارهم بالقرعة، إما من قبل المواطنين كما في بعض الولايات الأمريكية، أو من خلال هيئات مهنية متخصصة، كما هو الحال في المجالس المهنية والمحاكم التجارية بفرنسا، وهيئات التحكيم المؤسسية

في الجزائر. ويُنظر إلى هذا الأسلوب كترجمة لمبدأ الديمقراطية، حيث يُمنح الشعب أو ممثلوه دورًا في اختيار من يتولى الوظيفة القضائية.

ت-**تقييم النظامين:** لكل من نظام المهنة ونظام الانتخاب مزايا وتحديات:

- **نظام المهنة** يعزز استقلال القضاة من خلال تقليص تدخل السلطة التنفيذية في التعيين والعزل، لكنه لا يمنع تدخلها بالكامل، خصوصًا فيما يتعلق بالتنقلات، الترقية، أو الإجراءات التأديبية، بحكم الارتباط الإداري بالسلطة التنفيذية.
- **نظام الانتخاب** يقرّب القضاة من المواطنين ويمنحهم شرعية شعبية، إلا أنه قد يُفقدهم الحياد المطلوب نتيجة تأثير الجهة التي انتخبتهم.
- نظام انتخاب القضاة قد يعرّضهم لفقدان الحياد، إذ قد يسعون لإرضاء ناخبيهم حفاظًا على مناصبهم أو لضمان إعادة انتخابهم، مما يهدد استقلاليتهم ويجعلهم عرضة للتأثير السياسي والإعلامي. كما يفتح المجال أمام أشخاص غير مؤهلين للوصول إلى القضاء بسبب التركيز على الشعبية بدل الكفاءة.
- هذا الارتباط بالأحزاب والجهات الداعمة يؤثر سلبًا على سلوك القاضي وتفسيره للقانون، مما يُضعف الثقة في نزاهة القضاء.

ثانيا: الاختصاص القضائي

هناك أنظمة تعتمد وحدة القضاء، حيث تنظر المحاكم في كل القضايا دون تمييز بين أطرافها. في المقابل، تتبع أنظمة أخرى، مثل فرنسا، الجزائر مبدأ ازدواجية القضاء، حيث تختص المحاكم العادية بقضايا القانون الخاص، بينما تنظر المحاكم الإدارية في النزاعات التي يكون أحد أطرافها جهة عامة، وذلك لضمان عدالة أوفى بحسب طبيعة النزاع.

يُناط بالمحاكم الإدارية الفصل في النزاعات التي يكون أحد أطرافها جهة عامة، ولا يحق للمحاكم العادية التدخل في هذه القضايا. وتلجأ بعض الأنظمة إلى إنشاء هيئات دستورية للفصل في مدى دستورية القوانين، وأخرى عسكرية مختصة بالنزاعات داخل المؤسسة العسكرية.

القضاء مطالب بالفصل في جميع القضايا دون التذرع بغياب نص قانوني، ما يعكس دوره المحوري في النظام القانوني. تحت طائلة ارتكاب جريمة إنكار العدالة.

ثالثا: استقلالية القضاء

تشكل عدة عناصر جوهرية أساس استقلال القضاء، من بينها:

1. **الاستقلال المؤسسي** للسلطة القضائية، بما يضمن استقلالها عن باقي السلطات؛
2. **الاستقلال الشخصي** لكل قاضٍ داخل النظام القضائي؛
3. **الحياد** التام وعدم التحيز عند ممارسة الوظيفة القضائية؛
4. **مسؤولية القضاة** ومحاسبتهم عن أفعالهم وتصرفاتهم.

الركائز الاستراتيجية لضمان الاستقلالية: الحياد، النزاهة، الشفافية، المسؤولية، ثقة المواطنين

الأسئلة:

ما هي ضمانات استقلالية القضاء؟

ما هي الضمانات المكرّسة في الدستور الجزائري؟

المراجع:

1. **بوالشعير، سعيد، المرجع السابق.**
2. **ARDANT Philippe**, op. cit.
3. **AUCOIN Louis,** « Indépendance judiciaire : perspective mondiale et leçons émergeantes relatives à la séparation des pouvoirs dans le cadre d'une démocratie constitutionnelle », Colloque international de Cotonou : Etat de droit et séparation des pouvoirs 13-15 janvier 2004 , en ligne, < https://www.ifes.org/sites/default/files/migrate/louis_aucoin_communication_fr.pdf > (date de consultation : 12 /12/2023)